الاخلاط علة لثبوت الحمى في الذهن والخارج
جميعا وان كان علة للنسبة في الذهن دون
الخارج ليسمى برهانا انيا لانه يفيد انية
النسبة في الخارج دون ليتها مثل هذا محموم
وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن
الاخلاط فالحمى وان كان علة لثبوت تعفن
الاخلاط في الذهن الا انها ليست علة له في الخارج
بل الامر بالعكس كما مر قوله وهو يخرج الخطابة
اه اى قوله مؤلف من مقدمات يقينية يخرجها
قوله ليشتمل التعريف على العلل الاربع اى كل
مركب صادر عن فاعل مختار لا بد له من علة مادية
وصورية وفاعلية وغائية لان العلة ما يتوقف
عليه الشئ وما يتوقف عليه الشئ المركب ان كان

فيه فاما ان يكون الشئ به بالقوة او بالفعل
فان كان الاول فهو العلة المادية كالخشب
للسرير وان كان الثاني فهو العلة الصورية
كالسريرية وان كان ما يتوقف عليه خارجا عنه
فان كان ما منه الشئ فهو العلة الفاعلية
وان كان ما لاجله الشئ فهو الغائية واذا
صدر عن موجب بالذات يحتاج الى ثلثة منها
وهي غير الغائية واما البسيطة الصادرة
عن المختار فيحتاج الى العلة الفاعلية والغائية
فقط والبسيط الصادر عن الموجب يحتاج
الى الفاعلية فقط واحتياج المركب الصادر
عن المختار الى العلة الغائية ليس بكلي على مذهب
المتكلمين غير المعتزلة لان الباري تعالى مختار عندهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)